

Distr.
GENERAL

UNEP/OzL.Pro/ExCom/85/37
2 May 2020

برنامج
الأمم المتحدة
للبيئة



ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف
لتنفيذ بروتوكول مونتريال
الاجتماع الخامس والثمانون
مونتريال، من 25 إلى 29 مايو/أيار 2020
مؤجل: من 19 إلى 22 يولية/تموز 2020*

مقترح مشروع: ملاوي

تتألف هذه الوثيقة من تعليقات وتوصية الأمانة بشأن مقترح المشروع التالي:

الإزالة

- خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المرحلة الأولى، الشريحة الخامسة)
يونيب
ويونيدو
- خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المرحلة الثانية، الشريحة الأولى)
يونيب
ويونيدو

* بسبب فيروس كورونا (كوفيد-19).

ورقة تقييم المشروع – مشروعات متعددة السنوات

ملاوي

تدبير الرقابة	الاجتماع الذي تمت خلاله الموافقة عليه	الوكالة	عنوان المشروع
35% بحلول عام 2020	الثاني والستين	اليونيب (الرئيسية) واليونيدو	خطة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المرحلة الأولى)

(ثانيا) أحدث بيانات المادة 7 (المرفق جيم المجموعة الأولى)	السنة: 2019	4.94 (طن من قدرات استنفاد الأوزون)
---	-------------	------------------------------------

السنة: 2019			(ثالثا) أحدث البيانات القطاعية للبرنامج القطري (طن من قدرات استنفاد الأوزون)					
إجمالي الاستهلاك	الاستخدامات العملية	عامل تصنيع	المذيبات	التبريد	مكافحة الحريق	الرغاوي	الأبروصولات	كيميائي
				الخدمة	التصنيع			
4.94				4.94				الهيدروكلوروفلوروكربون-22

(رابعا) بيانات الاستهلاك (طن من قدرات استنفاد الأوزون)	
خط الأساس للفترة 2010-2009: 10.80	نقطة البداية للتخفيضات المجمع المستدامة: 10.80
الاستهلاك المؤهل للتمويل (طن من قدرات استنفاد الأوزون)	
موافق عليه بالفعل: 3.78	المتبقي: 7.02

المجموع		2020		(خامسا) خطة الأعمال	
0.4	0.4	إزالة المواد المستنفذة للأوزون (طن من قدرات استنفاد الأوزون)		يونيب	
39,550	39,550	التمويل (دولار أمريكي)			

المجموع	2020	2019	2018	2017	2016	2015	2014	2013	-2011 2012	2010	بيانات المشروع (سادسا)	
غير متوفر	7.02	9.72	9.72	9.72	9.72	9.72	10.80	10.80	غير متوفر	غير متوفر	حدود الاستهلاك في بروتوكول مونتريال	
غير متوفر	7.02	9.72	9.72	9.72	9.72	9.72	10.80	10.80	غير متوفر	غير متوفر	الحد الأقصى للاستهلاك المسموح به (طن من قدرات استنفاد الأوزون)	
230,000	35,000	0	40,000	0	40,000	0	0	55,000	0	60,000	تكاليف المشروع	التمويل المتفق عليه (دولار أمريكي)
29,900	4,550	0	5,200	0	5,200	0	0	7,150	0	7,800	تكاليف الدعم	
120,000	0	0	0	0	60,000	0	0	0	0	60,000	تكاليف المشروع	يونيب
10,800	0	0	0	0	5,400	0	0	0	0	5,400	تكاليف الدعم	
315,000	0	0	40,000	0	100,000	0	0	55,000	0	120,000	تكاليف المشروع	الأموال الموافق عليها من قبل اللجنة التنفيذية (دولار أمريكي)
36,150	0	0	5,200	0	10,600	0	0	7,150	0	13,200	تكاليف الدعم	
35,000	35,000	0	0	0	0	0	0	0	0	0	تكاليف المشروع	إجمالي الأموال المطلوب الموافقة عليها خلال هذا الاجتماع (دولار أمريكي)
4,550	4,550	0	0	0	0	0	0	0	0	0	تكاليف الدعم	

الموافقة الشمولية	توصية الأمانة:
-------------------	----------------

وصف المشروع

1- بالنيابة عن حكومة ملاوي، قدّم برنامج الأمم المتحدة للبيئة (اليونيب) بوصفه الوكالة المنفذة الرئيسية، طلباً لتمويل الشريحة الخامسة والنهائية من المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، بقيمة 35,000 دولاراً أمريكياً، زائد تكاليف دعم الوكالة البالغة 4,550 دولاراً أمريكياً لليونيب فقط.¹ ويتضمن الطلب المقدم تقريراً مرحلياً عن تنفيذ الشريحة الرابعة، وتقرير التحقق عن استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية للفترة من 2016 إلى 2019 وخطة تنفيذ الشريحة للفترة من 2020 إلى 2021.

التقرير عن استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

2- أبلغت حكومة ملاوي عن استهلاك 4.94 طن من قدرات استنفاد الأوزون من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في عام 2019، وهو استهلاك دون خط الأساس المطلوب للامتثال لهذه المواد بنسبة 54 في المائة. ويبين الجدول 1 استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية للفترة 2015-2019.

الجدول 1: استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في ملاوي (بيانات المادة 7 للفترة 2015-2019)

خط الأساس	2019	2018	2017	2016	2015	الهيدروكلوروفلوروكربون-22
أطنان مترية	89.80	101.20	128.80	149.60	162.00	
أطنان من قدرات استنفاد الأوزون	4.94	5.57	7.08	8.23	8.91	

3- والهيدروكلوروفلوروكربون-22 هو المادة الوحيدة المستوردة في ملاوي ويستخدم في خدمة معدات التبريد وتكييف الهواء. ويعزى الانخفاض في استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون-22 إلى إنفاذ نظام الترخيص والحصص واللوائح على إدارة المواد المستنفدة للأوزون؛ وتنفيذ برامج التدريب لموظفي الجمارك وفنيي التبريد بموجب خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية؛ واستعمال معدات تبريد وتكييف هواء قائمة على غازات تبريد لا تحتوي على الهيدروكلوروفلوروكربون-22 (أي R-410A و R-404A و R-407C). وهناك أيضاً استهلاك متزايد في غازات التبريد القابلة للاشتعال (أي R-290 و R-600a).

تقرير عن تنفيذ البرنامج القطري

4- أبلغت حكومة ملاوي عن البيانات القطاعية لاستهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بموجب التقرير عن تنفيذ البرنامج القطري لعام 2019، والتي تتسق مع البيانات المبلغ عنها بمقتضى المادة 7 من بروتوكول مونتريال.

تقرير التحقق

5- أكد تقرير التحقق أن الحكومة تنفذ نظام الترخيص والحصص لواردات وصادرات المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وأن الاستهلاك الإجمالي للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية المبلغ عنه بموجب المادة 7 من بروتوكول مونتريال في الفترة من 2016 إلى 2019 كانت صحيحة (على النحو المبين في الجدول 1 أعلاه). وتضمن تقرير التحقق توصيات لتعزيز التعاون بين وحدة الأوزون الوطنية وإدارة الجمارك وهيئات الإنفاذ الأخرى؛ وتسوية المسائل المتعلقة بالحصص والواردات الفعلية وتسجيل البيانات؛ والرقابة على الواردات غير المشروعة من المواد المستنفدة للأوزون؛ وتزويد إدارة الجمارك بمحددات غازات التبريد والتدريب المستمر لموظفي الجمارك. وأكد اليونيب أن هذه التوصيات سيتم تنفيذها خلال الشريحة الخامسة من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية.

¹ وفقاً للخطاب بتاريخ 5 مارس/آذار 2020 من إدارة الشؤون البيئية في ملاوي إلى الأمانة.

التقرير المرحلي عن تنفيذ الشريحة الرابعة من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

الإطار القانوني

6- تواصل حكومة ملاوي تنفيذ النظام العملي للترخيص والحصص لواردات المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية. وعلاوة على ذلك، اعتمدت المبادئ التوجيهية لتقييم الأثر البيئي، التي تساعد أيضا في التحديد والضمانات مقابل المشروعات (أي مباني الإدارة المشتركة التي تحتاج إلى تكييف الهواء، والمشروعات الزراعية الصناعية التي تتطلب التبريد) والتي يحتمل أن تستخدم المواد المستنفدة للأوزون بما في ذلك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية.

قطاع خدمة التبريد

7- تشمل الأنشطة الرئيسية التي تم إجراؤها ما يلي:

(أ) تدريب ما مجموعه 75 من موظفي الجمارك (بما فيهم 25 امرأة) على تحديد غازات التبريد باستخدام المحدد، ورصد ومنع التجارة غير المشروعة للمواد المستنفدة للأوزون والمعدات المعتمدة على المواد المستنفدة للأوزون، وعلى إنفاذ نظام الترخيص والحصص، والقضايا العامة المتعلقة ببروتوكول مونتريال)؛

(ب) إجراء دورتين تدريب بشأن الممارسات الجيدة لخدمة التبريد بالنسبة لـ40 من الفنيين (بما فيهم ثماني نساء). ولعب الفنيون دورا حيويا في نشر المعلومات إلى المستهلكين عن إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في البلد، وتزويدهم بالمشورة بشأن نوع معدات التبريد وغازات التبريد المقبولة من الوجهة القانونية.

وحدة تنفيذ ورصد المشروع

8- يجري إدارة المشروع من خلال وحدة الأوزون الوطنية، والمؤسسات الأخرى المشتركة في تنفيذ خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، وهي لجنة الأوزون الوطنية، ورابطة التبريد في ملاوي، وهيئة الإيرادات في ملاوي (إدارة الجمارك)، ووزارة التجارة. وهناك تعاون منتظم وتبادل للمعلومات بين وحدة الأوزون الوطنية وهذه المؤسسات. وخلال المرحلة الرابعة، أجريت زيارتان لرصد الامتثال من أجل التأكد من الاستخدام الفعلي للحصص الموافق عليها للواردات من جانب المستوردين المسجلين. واستخدم المبلغ المقرر لوحدة تنفيذ ورصد المشروع وقدره 5,000 دولارا أمريكيا على الموظفين والخبراء الاستشاريين (2,000 دولارا أمريكيا)، وزيارات لرصد الامتثال (2,000 دولارا أمريكيا)، والمصروفات المكتبية (1,000 دولارا أمريكيا).

مستوى صرف الأموال

9- اعتبارا من مارس/آذار 2020، من أصل المبلغ 315,000 دولارا أمريكيا الموافق عليه حتى الآن، تم صرف 300,000 دولارا أمريكيا (أي 180,000 دولارا أمريكيا لليونيب و120,000 دولارا أمريكيا لليونيدو) على النحو المبين في الجدول 2. وسيتم صرف الرصيد البالغ 15,000 دولارا أمريكيا في عام 2020.

الجدول 2: التقرير المالي عن المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في ملاوي (دولار أمريكي)

معدل الصرف (%)	المجموع	يونيو	يونيب	الشريحة
100	120,000	60,000	60,000	الأموال الموافق عليها
	120,000	60,000	60,000	الأموال المصروفة
100	55,000	0	55,000	الأموال الموافق عليها
	55,000	0	55,000	الأموال المصروفة
100	100,000	60,000	40,000	الأموال الموافق عليها
	100,000	60,000	40,000	الأموال المصروفة
63	40,000	0	40,000	الأموال الموافق عليها
	25,000	0	25,000	الأموال المصروفة
95	315,000	120,000	195,000	الأموال الموافق عليها
	300,000	120,000	180,000	الأموال المصروفة

خطة تنفيذ الشريحة الرابعة والنهائية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

10- سيتم تنفيذ الأنشطة التالية في الفترة من يونيو/حزيران 2020 إلى ديسمبر/كانون الأول 2021:

- (أ) حلقتين عمل للتدريب على القضايا المتعلقة ببروتوكول مونتريال، واللوائح والتشريعات بخصوص قضايا الأوزون المتعلقة بالإنفاذ لعدد 60 موظفاً من موظفي الجمارك والإنفاذ (اليونيب) (10,000 دولارا أمريكيا)؛
- (ب) دورتين للتدريب على الممارسات الجيدة لخدمة التبريد لعدد 50 من فنيي التبريد وتكييف الهواء (اليونيب) (20,000 دولارا أمريكيا)؛
- (ج) والاستمرار في رصد تنفيذ أنشطة خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (5,000 دولارا أمريكيا) بما في ذلك خبراء استشاريين للمساعدة في رصد واردات وصادرات المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية والمعدات القائمة على المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، وتدريب فنيي التبريد وتكييف الهواء، وجمع البيانات (4,000 دولارا أمريكيا)، والمصروفات الأخرى (1,000 دولارا أمريكيا) (اليونيب).

تعليقات وتوصية الأمانة

التعليقات

التقرير المرحلي عن تنفيذ الشريحة الرابعة من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

الإطار القانوني

11- خلال تقديم الشريحة السابقة، أشارت حكومة ملاوي إلى أنها ستفرض حظرا على استيراد وبيع وتركيب المعدات القائمة على الهيدروكلوروفلوروكربونية بحلول يناير/كانون الثاني 2020. وبعد التوضيح، شرح اليونيب أن وزارة العدل والشؤون الدستورية ما زالت تقوم في الوقت الحاضر بالانتهاء من إعداد مشروع اللوائح وأن تاريخ الإنفاذ لهذا الحظر قد يتغير ليتوافق مع تاريخ اعتماد اللوائح. وبينما ما زال هذا الحظر على المسار الصحيح لهذا العام، فالحكومة تستعمل في الوقت الحاضر بشكل مؤقت نظام الحصص للرقابة على واردات وصادرات غازات التبريد القائمة على المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية من أجل الامتثال لأحكام بروتوكول مونتريال.

12- وأصدرت حكومة ملاوي حصص الاستيراد لعام 2020 بمقدار 4.4 طن من قدرات استنفاد الأوزون، وهي أقل من أهداف الرقابة في بروتوكول مونتريال البالغة 7.02 طن من قدرات استنفاد الأوزون لذلك العام.

قطاع خدمة التبريد

13- تساءلت الأمانة عن السبب لماذا كان عدد الأشخاص المدربين أقل من الهدف المتوقع لكل من تدريب موظفي الجمارك وتدريب الفنيين. وشرح اليونيب أن دورات تدريب إضافية كانت مزمعة للربع الأول من عام 2020 ولكن تم تأجيلها نظرا لجائحة كوفيد-19؛ وأن هذه الدورات سيتم تنفيذها في إطار الشريحة النهائية من المرحلة الأولى.

14- وردا على تساؤل الأمانة بشأن استدامة برنامج التدريب وكيفية تأدية الممارسات الجيدة من جانب الفنيين، أفاد اليونيب أن وحدة الأوزون الوطنية بالتعاون مع رابطة التبريد في ملاوي تفحص بانتظام حلقات العمل الخاصة بالخدمة حيث تم تدريب الفنيين على رصد امثال الفنيين للممارسات الجيدة في أنشطة الخدمة التي يؤدونها. وبينما لم تفرض جزاءات على الذين لم يمتثلوا، فإن الرصد المنتظم يضمن أن حلقات العمل الخاصة بالخدمة تكون مزودة بأساليب الخدمة الحديثة. وبالإضافة إلى ذلك، أخذت رابطة التبريد في ملاوي زمام الريادة في إجراء التدريب للفنيين في مراكز الامتياز، التي تم تزويدها بمجموعات أدوات الخدمة.

وحدة تنفيذ ورصد المشروع

15- عند توضيح تلك الأنشطة التي يمكن أن تتشابه مع الأنشطة التي يتم تنفيذها في إطار مشروع التعزيز المؤسسي، شرح اليونيب أن الرصد الذي يتم في إطار خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية هو لضمان أن جميع مكونات المشروع يتم تنفيذها على النحو المقرر وتحقق النواتج المقترحة. ويرتبط مشروع التعزيز المؤسسي بجوانب السياسة الأوسع نطاقا لبروتوكول مونتريال بما في ذلك الإبلاغ عن البيانات.

تنفيذ السياسة الجنسانية²

16- لاحظت الأمانة أن هناك موظفين في وحدة الأوزون الوطنية وأنه خلال تنفيذ الشريحة الرابعة، قدمت حكومة ملاوي واليونيب التدريب لعدد 25 من الموظفين في إدارة الجمارك وثمانية فنيات في مجال التبريد. وشدد اليونيب على أن وحدة الأوزون الوطنية ستستمر في تتبع الجنسانية في برامج التدريب والمساعدة التقنية؛ وسوف تجري وحدة الأوزون الوطنية مناقشات مع رابطة التبريد ومديري مراكز الامتياز من أجل ضمان أن الفنيات يتمتعن بنفس الفرص لتطوير وظائفهن. وعلاوة على ذلك، سيتم الإبلاغ عن مؤشرات محددة تتعلق بالجنسانية كجزء من طلبات الشرائح للمرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية.

استدامة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

17- قامت حكومة ملاوي بإدماج لوائح المواد المستنفدة للأوزون وقانون الضرائب في المناهج الدراسية لتدريب موظفي الجمارك. وقد عزز التدريب قدرات موظفي الإنفاذ على رصد التجارة غير المشروعة للمواد المستنفدة للأوزون والمعدات القائمة على المواد المستنفدة للأوزون. وتضمن الزيارات المنتظمة لوحدة الأوزون الوطنية ورابطة التبريد في ملاوي إلى ورش الخدمة امثال الفنيين للممارسات الجيدة للخدمة. وسيتم دعم هذه الإجراءات بنظام ترخيص للفنيين سيكون موجودا في المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، فضلا عن تحديث مدونات الممارسات الوطنية للتبريد. وستضمن كل هذه التدابير المذكورة سالفًا استدامة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في البلد.

² طلب المقرر 92/84(د) إلى الوكالات الثنائية والمنفذة أن تطبق السياسة العملية عن تعميم الجنسانية على مدى دورة المشروع.

الخلاصة

18- بلغ استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في عام 2019 كمية قدرها 4.94 طن من قدرات استنفاد الأوزون وهو بنسبة 49 في المائة أقل من هدف الاتفاق للبلد. ولدى الحكومة نظام فعلي للترخيص والحصص يعتبر مهما في الرقابة على واردات المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في البلد. ويستمر تقديم التدريب لموظفي الجمارك والإنفاذ وفنيي الخدمة مما أدى إلى بناء قدرات أصحاب المصلحة هؤلاء، فضلا عن برنامج ترخيص للفنيين الذي يتم اقتراحه في المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية. ويسير تنفيذ كل الأنشطة على نحو جيد، وقد حقق المشروع معدل صرف شامل بنسبة 95 في المائة. وسيستكمل البلد المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وفقا لاتفاقها مع اللجنة التنفيذية.

التوصية

19- توصي أمانة الصندوق بأن تحاط اللجنة التنفيذية علما بالتقرير المرحلي عن تنفيذ الشريحة الرابعة من المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لملاوي؛ وتوصي كذلك بالموافقة الشمولية على الشريحة الخامسة والنهائية من المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لملاوي، وخطة تنفيذ الشريحة المصاحبة للفترة 2020-2021، على مستوى التمويل المبين في الجدول أدناه:

الوكالة المنفذة	تكاليف الدعم (دولار أمريكي)	تمويل المشروع (دولار أمريكي)	عنوان المشروع	
يونيب	4,550	35,000	خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المرحلة الأولى، الشريحة الخامسة)	(أ)

ورقة تقييم المشروع – مشروعات متعددة السنوات
ملاوي

أولاً) عنوان المشروع	الوكالة
خطة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المرحلة الثانية)	اليونيب (الرئيسية) واليونيدو

ثانياً) أحدث بيانات المادة 7 (المرفق جيم المجموعة الأولى)	السنة: 2019	4.94 (طن من قدرات استنفاد الأوزون)
---	-------------	------------------------------------

ثالثاً) أحدث البيانات القطاعية للبرنامج القطري (طن من قدرات استنفاد الأوزون)		السنة: 2019	
كيميائي	الأيروصولات	الرغاوي	مكافحة الحريق
		التبريد	المذيبات
		التصنيع	عمل تصنيع
		الخدمة	الاستخدامات العملية
			إجمالي الاستهلاك
الهيدروكلوروفلوروكربون-22		4.94	4.94

رابعاً) بيانات الاستهلاك (طن من قدرات استنفاد الأوزون)	
خط الأساس للفترة 2010-2009: 10.80	نقطة البداية للتخفيضات المجمع المستدامة: 10.80
الاستهلاك المؤهل للتمويل (طن من قدرات استنفاد الأوزون)	
موافق عليه بالفعل: 3.78	المتبقي: 7.02

خامساً) خطة الأعمال		2022	2021	2020	المجموع
يونيب	إزالة المواد المستنفذة للأوزون (طن من قدرات استنفاد الأوزون)	0.00	0.00	0.55	0.55
	التمويل (دولار أمريكي)	0	0	65,000	65,000
يونيدو	إزالة المواد المستنفذة للأوزون (طن من قدرات استنفاد الأوزون)	1.50	0.00	1.50	3.00
	التمويل (دولار أمريكي)	71,000	0	70,850	141,850

سادساً) بيانات المشروع		2030	-2026 2029	2025	-2021 2024	2020	المجموع
حدود الاستهلاك في بروتوكول مونتريال		0.27	3.51	3.51	7.02	7.02	غير متوفر
الحد الأقصى للاستهلاك المسموح به (طن من قدرات استنفاد الأوزون)		0.00	3.51	3.51	7.02	7.02	غير متوفر
يونيب	تكاليف المشروع المطلوبة من حيث المبدأ (دولار أمريكي)	85,000	0	160,000	0	205,000	450,000
	تكاليف الدعم	11,050	0	20,800	0	26,650	58,500
يونيدو	تكاليف المشروع	0	0	100,000	0	100,000	200,000
	تكاليف الدعم	0	0	9,000	0	9,000	18,000
إجمالي تكاليف المشروع المطلوبة من حيث المبدأ (دولار أمريكي)		85,000	0	260,000	0	305,000	650,000
إجمالي تكاليف الدعم المطلوبة من حيث المبدأ (دولار أمريكي)		11,050	0	29,800	0	35,650	76,500
إجمالي الأموال المطلوبة من حيث المبدأ (دولار أمريكي)		96,050	0	289,800	0	340,650	726,500

سابعاً) طلب لتمويل الشريحة الأولى (عام 2020)		
الوكالة	الأموال المطلوبة (دولار أمريكي)	تكاليف الدعم (دولار أمريكي)
يونيب	205,000	26,650
يونيدو	100,000	9,000
المجموع	305,000	35,650
التمويل المطلوب	الموافقة على التمويل للمرحلة الأولى (2020) على النحو المشار إليه أعلاه	

توصية الأمانة:	النظر الفردي
----------------	--------------

وصف المشروع

20- بالنيابة عن حكومة ملاوي، قدم اليونيب، بوصفه الوكالة المنفذة الرئيسية، طلباً للمرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربون، بتكلفة إجمالية قدرها 726,500 دولاراً أمريكياً، تتألف من 450,000 دولاراً أمريكياً، زائد تكاليف دعم الوكالة بقيمة 58,000 لليونيب، و200,000 دولاراً أمريكياً، زائد تكاليف دعم الوكالة بقيمة 18,000 دولاراً أمريكياً لليونيبو على النحو المقدم في الطلب الأصلي.³ وسيؤدي تنفيذ المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية إلى إزالة الاستهلاك المؤهل المتبقي من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية للوفاء بهدف الخفض بنسبة 67.5 في المائة في خط أساس استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بحلول عام 2025 وخفض بنسبة 100 في المائة بحلول عام 2030.

21- والطلب المقدم في هذا الاجتماع هو للشريحة الأولى من المرحلة الثانية و يبلغ 340,650 دولاراً أمريكياً، يتألف من 205,000 دولاراً أمريكياً، زائد تكاليف دعم الوكالة بقيمة 26,650 دولاراً أمريكياً لليونيب، و100,000 دولاراً أمريكياً، زائد تكاليف دعم الوكالة بقيمة 9,000 دولاراً أمريكياً لليونيبو، على النحو المقدم في الطلب الأصلي.

حالة تنفيذ المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

22- تمت الموافقة على المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في الاجتماع الثاني والستين⁴ للوفاء بتحقيق خفض بنسبة 35 في المائة من خط الأساس بحلول عام 2020 بتكلفة إجمالية قدرها 350,000 دولاراً أمريكياً، لإزالة كمية 3.78 طن من قدرات استنفاد الأوزون من الهيدروكلوروفلوروكربون-22. وتمت الموافقة على شرائح التمويل في الاجتماعات السبعين والسابع والثمانين والحادي والثمانين. ويرد في الفقرات من 1 إلى 19 من الوثيقة الحالية التقدم المحرز في تنفيذ المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، بما في ذلك تحليل لاستهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية؛ والتقارير المرحلية والمالية عن التنفيذ؛ وطلب للشريحة الخامسة والنهائية المقدمة إلى الاجتماع الحالي.

المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

23- بعد خصم كمية 3.78 طن من قدرات استنفاد الأوزون من الهيدروكلوروفلوروكربون-22 المرتبطة بالمرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، يبلغ الاستهلاك المتبقي المؤهل للتمويل في المرحلة الثانية 7.02 طن من قدرات استنفاد الأوزون من الهيدروكلوروفلوروكربون-22. وقد أظهرت نتائج المسح الذي أجري لإعداد خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية أن ملاوي بها حوالي 1,500 من الفنيين (أي 520 فني لديهم تدريب رسمي/مهني وأكثر من 1,000 فني لديهم تدريب أثناء العمل). وهناك 72 ورشة مسجلة لخدمة التبريد وتكييف الهواء وحوالي 30 ورشة غير مسجلة. ومعظم الفنيين غير الرسميين يخدمون المعدات المنزلية بينما يخدم الفنيون الرسميون جميع أنواع معدات التبريد.

استراتيجية إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية والأنشطة المقترحة في المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

24- ستركز المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية على تعزيز نظام الترخيص والحصص للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، مع الترويج للانتقال إلى تكنولوجيات ذات إمكانية منخفضة للاحتراز العالمي في قطاع التبريد وتكييف الهواء، مع تنفيذ الصكوك القانونية المتعلقة بالاستخدام الآمن للتكنولوجيات الجديدة، وكذلك تعزيز القدرات في قطاع الخدمة، وإنشاء نظام لترخيص الفنيين. وسيتم استعمال الدروس المستفادة والبنية

³ وفقاً للخطاب بتاريخ 5 فبراير/شباط 2020 من إدارة الشؤون البيئية في ملاوي إلى الأمانة.

⁴ UNEP/OzL.Pro/ExCom/62/39

التحتية المنشأة خلال تنفيذ المرحلة الأولى من هذه الخطة في المرحلة الثانية. وتلتزم حكومة ملاوي بعدم استخدام أي من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بعد عام 2030.

الأنشطة المقترحة في المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

25- تقترح المرحلة الثانية الأنشطة التالية:

(أ) تعزيز إنفاذ لوائح المواد المستنفدة للأوزون، بما في ذلك تدريب المدربين، وتيسير حوارات على الحدود، وحلقات عمل لتدريب موظفي الجمارك وغيرهم من موظفي الإنفاذ (اليونيب) (80,000 دولارا أمريكيا)، وشراء محددات غازات التبريد (اليونيدو) (20,000 دولارا أمريكيا)؛

(ب) إعداد وتنفيذ المعايير الفنية في قطاع التبريد وتكييف الهواء من أجل الاستخدام الآمن لمعدات التبريد وتكييف الهواء ذات إمكانية منخفضة للاحتراق العالمي والترويج لعمليات الشراء المراعية للبيئة؛ وتدريب موظفي وحدة الأوزون الوطنية، والموظفين العاديين، والمفتشين البيئيين وموظفي المشتريات على إنفاذ معايير التبريد وتكييف الهواء وعمليات الشراء المراعية للبيئة؛ وتنفيذ حلقات عمل للتوعية من أجل تعزيز امتثال الفنيين لمعايير التبريد وتكييف الهواء، والمستوردين، وممثلي الصناعات (اليونيب) (130,000 دولارا أمريكيا)؛

(ج) تعزيز قدرات فنيي التبريد وتكييف الهواء وإنشاء نظام للترخيص؛ وإجراء مشاورات مع أصحاب المصلحة من أجل تنقيح الرموز الوطنية للممارسات والمناهج لتدريب الفنيين؛ وتنفيذ دورات تدريب لفنيي التبريد وتكييف الهواء؛ وتعزيز رابطة التبريد في ملاوي ومؤسسات التدريب؛ وإجراء أنشطة لزيادة التوعية بين المستخدمين النهائيين بشأن إدخال معدات تبريد وتكييف هواء قائمة على غازات تبريد لا تحتوي على الهيدروكلوروفلوروكربون-22 (اليونيب) (190,000 دولارا أمريكيا)؛

(د) تعزيز مراكز الامتياز وتوفير المساعدة التقنية من أجل إعداد نموذج للأعمال لتشغيل مركز استرداد غازات التبريد؛ وتحديد المعدات والأدوات وتوفيرها إلى ثلاثة مراكز استرداد (مثلا وحدة استرداد لغازات تبريد متعددة، ومحددات غازات التبريد، والاسطوانات، ووحدة الاستعادة، والحجم) ومعدات تكميلية لثلاثة مراكز امتياز قائمة كانت قد أنشئت في السابق (مثلا، وحدات شحن متنقلة، ومقياس إلكتروني متشعب لغازات تبريد متعددة، وكاشفات التسرب، ووحدات اللحام، وأدوات السلامة) (اليونيدو) (180,000 دولارا أمريكيا).

وحدة تنفيذ المشروع ورصده والإبلاغ عنه

26- تعتبر إدارة الشؤون البيئية في وزارة الموارد الطبيعية والطاقة والتعدين هي السلطة المسؤولة عن تنفيذ بروتوكول مونتريال في ملاوي. ووحدة الأوزون الوطنية في إدارة الشؤون البيئية هي الوكالة الرئيسية التي ستقوم بتنسيق تنفيذ المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية. وهناك مؤسسات رئيسية أخرى مشتركة وهي لجنة الأوزون الوطنية، وهي هيئة استشارية لوحدة الأوزون الوطنية ورابطة التبريد في ملاوي، وإدارة الجمارك والضرائب.

27- وسيتم تخصيص ما مجموعه 50,000 دولارا أمريكيا لأنشطة رصد المشروع وتقييمه (اليونيب) ليغطي المدفوعات إلى الموظفين والخبراء الاستشاريين من أجل إعداد خطط عمل سنوية وتقارير مرحلية ومالية، ورصد وتقييم أنشطة المشروع، وإدراج المساواة بين الجنسين (30,000 دولارا أمريكيا)؛ والسفر وزيارات لرصد الامتثال (10,000 دولارا أمريكيا)، واجتماعات التنسيق مع أصحاب المصلحة (10,000 دولارا أمريكيا).

التكاليف الإجمالية للمرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

28- تبلغ التكاليف الإجمالية للمرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية 650,000 دولارا أمريكيا، حسب الطلب المقدم في الأصل لتحقيق خفض بنسبة 100 في المائة من خط أساس استهلاكها من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بحلول عام 2030 وهو يتوافق مع المقرر 50/74(هـ) (12) بشأن مستوى التمويل المؤهل لبلد ذو حجم استهلاك منخفض (أي 1,000,000 دولار أمريكي للإزالة التامة ناقص 350,000 دولارا أمريكيا لم يتم الموافقة عليه من أجل الخفض بنسبة 35 في المائة في عام 2020). ويرد في الفقرتين 25 و 27 أعلاه وصف لتوزيع النفقات والأنشطة المقررة في المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية.

الأنشطة المقررة للشريحة الأولى من المرحلة الثانية

29- تبلغ الأموال المطلوبة للشريحة الأولى من المرحلة الثانية 305,000 دولارا أمريكيا، وسيتم تنفيذها من يولييه/تموز 2020 إلى ديسمبر/كانون الأول 2024 وستشمل الأنشطة التالية:

(أ) تعزيز إنفاذ ورصد لوائح المواد المستنفدة للأوزون والسياسات ذات الصلة: تدريب 150 موظفا من موظفي الجمارك والإنفاذ على تدابير الرقابة وتنفيذ الآلية غير الرسمية للموافقة المسبقة المستنيرة، وتيسير حوار بشأن الحدود الواحدة (اليونيب) (80,000 دولارا أمريكيا)، وشراء وتوزيع خمسة محددات غازات التبريد لمراكز الجمارك على الحدود (اليونيدو) (20,000 دولارا أمريكيا)؛

(ب) إعداد المعايير الفنية للتبريد وتكييف الهواء: تعيين خبير وطني، وتنفيذ حلقة عمل تشاورية لأصحاب المصلحة؛ وإصدار ونشر المعايير؛ وتنفيذ حلقتين عمل للتدريب لبناء القدرات لدى موظفي المعايير والمفتشين البيئيين وغيرهم من أصحاب المصلحة الرئيسيين على رصد وإنفاذ المعايير الفنية في قطاع التبريد وتكييف الهواء لعدد 30 مشاركا في كل حلقة عمل (اليونيب) (45,000 دولارا أمريكيا)؛

(ج) الترويج لعمليات الشراء المراعية للبيئة لنظم التبريد وتكييف الهواء: إعداد السياسات لعمليات الشراء المراعية للبيئة لمعدات التبريد وتكييف الهواء للمؤسسات العامة؛ وتدريب 20 موظفا من المشتريات العامة على المعايير التي سيتم تنفيذها خلال عمليات الشراء المراعية للبيئة لنظم التبريد وتكييف الهواء؛ وتنفيذ حلقتين عمل مع 25 مشاركا في كل منها لتوعية الجمهور على منافع اعتماد واستخدام نظم التبريد وتكييف الهواء القائمة على غازات تبريد ذات إمكانية منخفضة على الاحترار العالمي (اليونيب) (25,000 دولارا أمريكيا)؛

(د) إنشاء نظام للترخيص، وبناء قدرات فنيي التبريد وتكييف الهواء وتحديث مدونات الممارسات الوطنية لخدمة نظم التبريد وتكييف الهواء: تعيين خبير لإعداد نظام ترخيص للتبريد وتكييف الهواء؛ وتنفيذ حلقة عمل تشاورية لأصحاب المصلحة بشأن صياغة نظام ترخيص فعال للتبريد وتكييف الهواء؛ وتنفيذ دورتين للتدريب بشأن عملية الترخيص مع 30 مشاركا في كل منها؛ وتعيين خبير وطني لتحديث مدونات الممارسات الوطنية لخدمة التبريد وتكييف الهواء؛ وتنفيذ حلقتين عمل لتدريب 40 فني من فنيي التبريد وتكييف الهواء على الممارسات الجيدة للخدمة؛ وتحديث دليل التدريب وتعزيز رابطة التبريد في ملاوي (اليونيب) (75,000 دولارا أمريكيا).

(هـ) تعزيز مراكز الامتياز والمساعدة التقنية: إعداد نموذج للأعمال لمركز استرداد غازات التبريد بما في ذلك اختصاصات لمضيف مركز الاسترداد، وعمليات شراء وتوزيع لأدوات ومعدات تكميلية لثلاثة مراكز امتياز (مثلا، مجموعات اللحام؛ ومجموعات مقاييس متشعبة ذات أربعة صمامات لغازات تبريد متعددة؛ ومحطات شحن متنقلة لغازات التبريد القابلة للاشتعال؛ ووحدات استعادة لغازات التبريد بما في ذلك غازات التبريد القابلة للاشتعال؛ وشراء المعدات لمركز استرداد جديد (اليونيدو) (80,000 دولارا أمريكيا)؛

(و) الرصد والتقييم (اليونيب) (20,000 دولارا أمريكيا) للموظفين والخبراء الاستشاريين (10,000 دولارا أمريكيا)؛ والسفر وزيارات رصد الامتثال (5,000 دولارا أمريكيا)، وحلقات عمل استشارية (5,000 دولارا أمريكيا).

تعليقات وتوصية الأمانة

التعليقات

30- استعرضت الأمانة المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في ضوء المرحلة الأولى، والسياسات والمبادئ التوجيهية للصندوق المتعدد الأطراف، بما في ذلك المعايير الخاصة بتمويل إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في قطاع الاستهلاك للمرحلة الثانية من خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المقرر 50/74)، وخطة أعمال الصندوق المتعدد الأطراف للفترة 2020 – 2022.

التزام الحكومة لإزالة التامة للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بحلول عام 2020

31- قدمت حكومة ملاوي خطابا يشير إلى التزامها لتحقيق خفض بنسبة 100 في المائة في خط أساس استهلاكها من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية والوفاء بالالتزام لتدابير بروتوكول مونتريال، بحلول عام 2020، وأن البلد لن يتطلب أي مواد هيدروكلوروفلوروكربونية لاحتياجات الخدمة بعد عام 2030.

المسائل التقنية

32- عند توضيح المكوّن المتعلق بإعداد السياسات من أجل عمليات الشراء المراعية للبيئة لمعدات التبريد وتكييف الهواء، شرح اليونيب أن هناك قدر محدود من المعارف والمعلومات عن عمليات الشراء المراعية للبيئة في المؤسسات العامة والخاصة؛ وأن النشاط المقترح سيوجه المؤسسات على عمليات الشراء المراعية للبيئة وذات الكفاءة في استخدام الطاقة لمعدات التبريد وتكييف الهواء. ومن شأن إعداد المعايير التقنية أن يضمن أن المعدات يتم تركيبها على نحو سليم ويتم خدمتها على نحو فعال، وستقدم إرشادات للبلد تتعلق بإدارة غازات التبريد القابلة للاشتعال والسامة.

33- وفيما يتعلق بنظام ترخيص الفنيين، أوضح اليونيب أن الترخيص سينطبق على الفنيين الذين تلقوا تدريباً رسمياً وعلى الذين لم يتلقوه بعد. وفي حين أنه قد يستغرق بعض الوقت لتأسيس برنامج الترخيص هذا، ستصب الأهمية الفورية على تفعيل إطار قانوني من شأنه أن يدعم العملية. وبالإضافة إلى ذلك، شدد اليونيب على أنه مع إعداد المعايير والتدريب اللاحق الذي سيتبع ذلك، سيتم تشجيع قطاع خدمة التبريد وتكييف الهواء على التنفيذ الكامل لمدونات الممارسات الجيدة خلال خدمة نظم التبريد وتكييف الهواء.

الأثر على المناخ

34- من شأن الأنشطة المقترحة في قطاع الخدمة، التي تشمل احتواء أفضل لغازات التبريد من خلال التدريب وتوفير المعدات، أن تخفض كمية الهيدروكلوروفلوروكربون-22 المستخدم لخدمة التبريد. وكل كيلوغرام من الهيدروكلوروفلوروكربون-22 غير المنبعث نتيجة لممارسات التبريد الأفضل ينتج عنه وفورات بحوالي 1.8 طن من مكافئ ثاني أكسيد الكربون. وعلى الرغم من أن حساب الأثر على المناخ لم يكن مدرجا في خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، تشير الأنشطة المقررة بواسطة ملاوي إلى أن تنفيذ خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية سيخفض انبعاثات غازات التبريد في الغلاف الجوي، وبذلك ينتج عنه منافع للمناخ.

التمويل المشترك

35- التزمت حكومة ملاوي بالمساهمة العينية لتنفيذ المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، من خلال الدعم اللوجستي ودعم الموظفين في الحالات التي تقتضي ذلك.

خطة أعمال الصندوق المتعدد الأطراف للفترة 2020-2022

36- يطلب اليونيب واليونيدو مبلغاً قدره 650,000 دولاراً أمريكياً زائد تكاليف دعم الوكالة، لتنفيذ المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لملاوي. وتبلغ القيمة الإجمالية المطلوبة وقدرها 340,650 دولاراً أمريكياً بما في ذلك تكاليف دعم الوكالة هي أعلى من المبلغ 133,800 دولاراً أمريكياً المذكور في خطة الأعمال للفترة 2020-2022.

مشروع الاتفاق

37- يرد في المرفق الأول بالوثيقة الحالية مشروع اتفاق بين حكومة ملاوي واللجنة التنفيذية لإزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية.

التوصية

38- قد ترغب اللجنة التنفيذية في النظر فيما يلي:

- (أ) الموافقة، من حيث المبدأ، على المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لملاوي للفترة 2020 إلى 2030 من أجل الإزالة التامة لاستهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، بمبلغ 726,500 دولاراً أمريكياً، يتألف من 450,000 دولاراً أمريكياً، زائد تكاليف دعم الوكالة البالغة 58,500 دولاراً أمريكياً لليونيب، و 200,000 دولاراً أمريكياً، زائد تكاليف دعم الوكالة البالغة 18,000 دولاراً أمريكياً لليونيدو؛
- (ب) الإحاطة علماً بالتزام حكومة ملاوي بالإزالة التامة للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بحلول 1 يناير/كانون الثاني 2030، ولن يتم استيراد الهيدروكلوروفلوروكربون بعد ذلك التاريخ؛
- (ج) خصم كمية قدرها 7.02 طن من قدرات استنفاد الأوزون من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية من الاستهلاك المتبقي المؤهل للتمويل من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية؛
- (د) الموافقة على مشروع الاتفاق بين حكومة ملاوي واللجنة التنفيذية لخفض استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، وفقاً للمرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، الواردة في المرفق الأول بالوثيقة الحالية؛
- (هـ) والموافقة على الشريحة الأولى من المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لملاوي، وخطط تنفيذ الشرائح المصاحبة، بقيمة 340,650 دولاراً أمريكياً، تتألف من 205,000 دولاراً أمريكياً، زائد تكاليف دعم الوكالة بقيمة 26,650 دولاراً أمريكياً لليونيب، و 100,000 دولاراً أمريكياً، زائد تكاليف دعم الوكالة بقيمة 9,000 دولاراً أمريكياً لليونيدو.

المرفق الأول

مشروع اتفاق بين حكومة جمهورية ملاوي واللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف بشأن تخفيض استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وفقاً للمرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

الغرض

- 1- يمثل هذا الاتفاق التفاهم بين حكومة ملاوي ("البلد") واللجنة التنفيذية فيما يتعلق بتخفيض الاستخدام المراقب للمواد المستنفدة للأوزون المحددة في التذييل 1- ألف ("المواد") إلى مستوى مستدام قدره صفر طناً من قدرات استنفاد الأوزون بحلول 1 يناير/ كانون الثاني 2030 امتثالاً للجدول الزمني لبروتوكول مونتريال.
- 2- يوافق البلد على الالتزام بحدود الاستهلاك السنوي للمواد على النحو المبين في الصف الأفقي 1-2 من التذييل 2- ألف ("الأهداف والتمويل") في هذا الاتفاق وكذلك في جدول بروتوكول مونتريال الزمني للتخفيض لجميع المواد المذكورة في التذييل 1- ألف. ويوافق البلد على أنه بقبوله هذا الاتفاق وأداء اللجنة التنفيذية لالتزاماتها التمويلية الموصوفة في الفقرة 3، يمنع من تقديم طلب للحصول على تمويل إضافي من الصندوق المتعدد الأطراف أو الحصول عليه فيما يتعلق بأي استهلاك للمواد يتجاوز المستوى المحدد في الصف الأفقي 1-2 من التذييل 2- ألف، باعتباره خطوة التخفيض النهائية بموجب هذا الاتفاق لجميع المواد المحددة في التذييل 1- ألف، وفيما يتعلق بأي استهلاك لكل مادة يتجاوز المستوى المحدد في الصف الأفقي 4-1-3 (الاستهلاك المتبقي المؤهل للتمويل).
- 3- رهنا بامتنال البلد لالتزاماته المحددة في هذا الاتفاق، توافق اللجنة التنفيذية، من حيث المبدأ، على توفير التمويل المحدد في الصف الأفقي 3-1 من التذييل 2- ألف للبلد. وستوفر اللجنة التنفيذية هذا التمويل، من حيث المبدأ، في اجتماعات اللجنة التنفيذية المحددة في التذييل 3- ألف ("الجدول الزمني للموافقة على التمويل").
- 4- يوافق البلد على تنفيذ هذا الاتفاق وفقاً للمرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية المعتمدة ("الخطة"). ووفقاً للفقرة الفرعية 5 (ب) من هذا الاتفاق، سوف يقبل البلد إجراء تحقق مستقل من تحقيق حدود الاستهلاك السنوي للمواد على النحو المبين في الصف الأفقي 1-2 من التذييل 2- ألف من هذا الاتفاق. وستكلف الوكالة الثنائية أو المنفذة المعنية بإجراء التحقق المذكور أعلاه.

شروط الإفراج عن التمويل

- 5- ستقدم اللجنة التنفيذية التمويل وفقاً للجدول الزمني للموافقة على التمويل عندما يستوفي البلد الشروط التالية قبل اجتماع اللجنة التنفيذية المحدد في الجدول الزمني للموافقة على التمويل بمدة ثمانية أسابيع على الأقل فقط:
 - (أ) أن يكون البلد قد حقق الأهداف المحددة في الصف الأفقي 1-2 من التذييل 2- ألف لجميع السنوات المعنية. والسنوات المعنية هي جميع السنوات منذ السنة التي تمت فيها الموافقة على هذا الاتفاق. وتعفى السنوات التي لا توجد فيها تقارير عن تنفيذ البرامج القطرية المستحقة في تاريخ اجتماع اللجنة التنفيذية الذي يقدم فيه طلب التمويل؛
 - (ب) وأن يتم التحقق المستقل من تحقيق هذه الأهداف لجميع السنوات المعنية، ما لم تقرر اللجنة التنفيذية أن هذا التحقق غير مطلوب؛

(ج) وأن يكون البلد قد قدم تقرير تنفيذ الشريعة في نموذج التذييل 4-4 ألف ("شكل تقارير وخطط تنفيذ الشريعة") الذي يشمل كل سنة تقويمية سابقة؛ وأنه حقق مستوى كبيرا من تنفيذ الأنشطة التي بدأت مع الشرائح الموافق عليها سابقا؛ وأن معدل صرف التمويل المتاح من الشريعة الموافق عليها سابقا كان أكثر من 20 في المائة؛

(د) وأن يكون البلد قد قدم خطة تنفيذ الشريعة في نموذج التذييل 4-4 ألف التي تشمل كل سنة تقويمية حتى السنة التي يتوقع فيها الجدول الزمني للتمويل تقديم الشريعة التالية أو في حالة الشريعة النهائية، استكمال جميع الأنشطة المتوقعة ويشمل تلك السنة أيضا.

الرصد

6- سوف يضمن البلد إجراء رصد دقيق لأنشطته بموجب هذا الاتفاق. وستقوم المؤسسات المذكورة في التذييل 5-5 ألف ("مؤسسات الرصد والأدوار") برصد تنفيذ الأنشطة في خطط تنفيذ الشريعة السابقة وتقديم تقارير عنها وفقا لأدوارها ومسؤولياتها المحددة في التذييل نفسه.

المرونة في إعادة تخصيص الأموال

7- توافق اللجنة التنفيذية على أن يتمتع البلد بالمرونة في إعادة تخصيص جزء من أو كل الأموال المعتمدة، وفقا للظروف المتطورة من أجل تحقيق أسلس خفض في الاستهلاك وإزالة المواد المحددة في التذييل 1-1 ألف:

(أ) يجب التوثيق المسبق لإعادة التخصيصات المصنفة على أنها تعديلات رئيسية إما في خطة تنفيذ الشريعة على النحو المتوقع في الفقرة الفرعية 5 (د) المذكورة أعلاه، أو كتعديل لخطة تنفيذ الشريعة الحالية التي ستقدم قبل أي اجتماع للجنة التنفيذية بمدة ثمانية أسابيع، للموافقة عليها. وستتعلق التغييرات الرئيسية بما يلي:

- (1) المسائل التي يحتمل تعلقها بقواعد وسياسات الصندوق المتعدد الأطراف؛
- (2) والتغييرات التي ستعدل أي بند من بنود هذا الاتفاق؛
- (3) والتغييرات في مستويات التمويل السنوية المخصصة لكل وكالة ثنائية أو منفذة لمختلف الشرائح؛
- (4) وتوفير تمويل للأنشطة غير المدرجة في خطة تنفيذ الشريعة الحالية المعتمدة، أو حذف نشاط من خطة تنفيذ الشريعة، بتكلفة تتجاوز 30 في المائة من مجموع تكاليف آخر شريحة معتمدة؛
- (5) التغييرات في التكنولوجيات البديلة، على أساس أن يحدد أي طلب مقدم من هذا القبيل التكاليف الإضافية المرتبطة بها، والتأثير المحتمل على المناخ، وأي اختلافات في أطنان قدرات استنفاد الأوزون التي يتعين إزالتها، عند الاقتضاء، وأن يؤكد كذلك موافقة البلد على أن الوفورات المحتملة تحقيقها فيما يتعلق بتغيير التكنولوجيا ستقلل بالتالي من مستوى التمويل الكلي بموجب هذا الاتفاق؛

(ب) ويمكن إدراج إعادة التخصيصات غير المصنفة على أنها تعديلات رئيسية في خطة تنفيذ الشريحة المعتمدة، الجاري تنفيذها في ذلك الوقت، وإبلاغ اللجنة التنفيذية عنها في تقرير تنفيذ الشريحة اللاحق؛

(ج) يوافق البلد، في الحالات التي تختار فيها تكنولوجيات الهيدروفلوروكربون كبديل للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، ومع الأخذ في الحسبان الظروف الوطنية المتعلقة بالصحة والسلامة: أن يرصد توافر البدائل التي تقلل الأثر على المناخ إلى أدنى حد؛ وأن ينظر عند مراجعة معايير اللوائح والحوافز في الأحكام المناسبة التي تشجع على إدخال مثل هذه البدائل؛ وأن ينظر في إمكانية اعتماد البدائل ذات الفعالية من حيث التكلفة التي تقلل الأثر على المناخ في تنفيذ خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، حسب الاقتضاء، وأن يبلغ اللجنة التنفيذية عن التقدم المحرز وفقا لتقارير تنفيذ الشريحة؛ و

(هـ) تعاد أي أموال متبقية تحتفظ بها الوكالات الثنائية أو المنفذة أو البلد بموجب الخطة إلى الصندوق المتعدد الأطراف بعد الانتهاء من الشريحة الأخيرة المتوقعة بموجب هذا الاتفاق.

اعتبارات لقطاع خدمة التبريد

- 8- سوف يولى اهتمام خاص لتنفيذ الأنشطة المدرجة في الخطة في قطاع خدمة التبريد، وبصفة خاصة:
- (أ) سوف يستعمل البلد المرونة المتاحة له بموجب هذا الاتفاق من أجل معالجة الاحتياجات الخاصة التي قد تنشأ أثناء تنفيذ المشروع؛
- (ب) ويراعي البلد والوكالات الثنائية و/ أو المنفذة المعنية القرارات ذات الصلة بقطاع خدمة التبريد خلال تنفيذ الخطة.

الوكالات الثنائية والمنفذة

9- يوافق البلد على تحمل المسؤولية الكاملة عن إدارة وتنفيذ هذا الاتفاق وعن كافة الأنشطة التي ينفذها أو تنفذ بالنيابة عنه من أجل الوفاء بالالتزامات المحددة بموجب هذا الاتفاق. ووافقت اليونيب على أن تكون الوكالة المنفذة الرئيسية ووافق اليونيدو على أن يكون الوكالة المنفذة المتعاونة بقيادة الوكالة المنفذة الرئيسية فيما يتعلق بأنشطة البلد المحددة بموجب هذا الاتفاق. ويوافق البلد على عمليات التقييم التي يمكن إجراؤها في إطار برامج عمل الرصد والتقييم التابعة للصندوق المتعدد الأطراف أو في إطار برنامج التقييم الخاص بالوكالة المنفذة الرئيسية و/ أو الوكالة المنفذة المتعاونة المشاركة في هذا الاتفاق.

10- ستكون الوكالة المنفذة الرئيسية مسؤولة عن ضمان التخطيط والتنفيذ المنسقين وتقديم تقارير عن جميع الأنشطة بموجب هذا الاتفاق، التي تشمل على سبيل المثال لا الحصر التحقق المستقل وفقا للفقرة الفرعية 5 (ب). وستدعم الوكالة المنفذة المتعاونة الوكالة المنفذة الرئيسية من خلال تنفيذ الخطة في إطار التنسيق العام من الوكالة المنفذة الرئيسية. وترد أدوار الوكالة المنفذة الرئيسية والوكالة المنفذة المتعاونة في التذييل 6- ألف والتذييل 6- باء على التوالي. وتوافق اللجنة التنفيذية، من حيث المبدأ، على تزويد الوكالة المنفذة الرئيسية والوكالة المنفذة المتعاونة بالرسوم المبينة في الصفيين الأفقيين 2-2 و 2-4 من التذييل 2- ألف.

عدم الامتثال للاتفاق

11- في حالة عدم تحقيق البلد أهداف إزالة المواد المحددة في الصف الأفقي 1-2 من التذييل 2- ألف لأي سبب من الأسباب أو عدم امتثاله لهذا الاتفاق، عندئذ، يوافق البلد على أنه لن يستحق التمويل وفقاً للجدول الزمني للموافقة على التمويل. ووفقاً لتقدير اللجنة التنفيذية، سيعاد التمويل وفقاً للجدول الزمني للموافقة على التمويل المعدل الذي حددته اللجنة التنفيذية بعد أن يثبت البلد أنه استوفى جميع التزاماته التي كان من المقرر استيفائها قبل استلام الشريحة التالية من التمويل في إطار الجدول الزمني للموافقة على التمويل. ويقر البلد بأنه يجوز للجنة التنفيذية أن تخفض مبلغ التمويل بالمبلغ المحدد في التذييل 7- ألف ("تخفيضات في التمويل بسبب عدم الامتثال") فيما يتعلق بكل كيلوغرام من قدرات استنفاد الأوزون من التخفيضات في الاستهلاك التي لم تتحقق في أي سنة. وسوف تناقش اللجنة التنفيذية كل حالة معينة لم يمتثل فيها البلد لهذا الاتفاق، وتتخذ القرارات ذات الصلة. وبعد اتخاذ القرارات، لن تكون حالة عدم الامتثال لهذا الاتفاق عائقاً أمام تقديم التمويل للشرائح المستقبلية وفقاً للفقرة 5 المذكورة أعلاه.

12- لن يتم تعديل تمويل هذا الاتفاق على أساس أي قرارات تصدرها اللجنة التنفيذية في المستقبل قد تؤثر على تمويل أي مشروعات أخرى في قطاع الاستهلاك أو أي أنشطة أخرى ذات صلة في البلد.

13- سوف يستجيب البلد لأي طلب معقول من اللجنة التنفيذية والوكالة المنفذة الرئيسية والوكالة المنفذة المتعاونة من أجل تيسير تنفيذ هذا الاتفاق. وبصفة خاصة، سيزود الوكالة المنفذة الرئيسية والوكالة المنفذة المتعاونة بإمكانية الحصول على المعلومات اللازمة للتحقق من الامتثال لهذا الاتفاق.

موعد الإنجاز

14- سيتم إنجاز الخطة والاتفاق المقترن بها في نهاية السنة التالية لآخر سنة يحدد فيها حد أقصى مسموح به لإجمالي الاستهلاك الوارد في التذييل 2- ألف. وإذا وجدت أنشطة لانتزاع معلقة في ذلك الوقت، وكانت متوقعة في خطة تنفيذ الشريحة الأخيرة وتعديلاتها اللاحقة وفقاً للفقرة الفرعية 5 (د) والفقرة 7، سيتأخر إنجاز الخطة حتى نهاية السنة التي تلي تنفيذ الأنشطة المتبقية. وستستمر شروط الإبلاغ وفقاً لل فقرات الفرعية 1 (أ) و 1 (ب) و 1 (د) و 1 (هـ) من التذييل 4- ألف حتى وقت إنجاز الخطة ما لم تحدد اللجنة التنفيذية خلاف ذلك.

الصلاحية

15- يتم تنفيذ جميع الشروط المنصوص عليها في هذا الاتفاق على حدة ضمن سياق بروتوكول مونتريال وعلى النحو المحدد في هذا الاتفاق. وجميع المصطلحات المستخدمة في هذا الاتفاق لها المعنى المنسوب إليها في بروتوكول مونتريال ما لم يحدد خلاف ذلك هنا.

16- لا يجوز تعديل هذا الاتفاق أو إنهاؤه إلا بالاتفاق الكتابي المتبادل بين البلد واللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف.

التنزيلات

التنزيل 1- ألف: المواد

المادة	الفئة	المجموعة	نقطة البداية لإجمالي تخفيضات الاستهلاك (طن من قدرات استنفاد الأوزون)
الهيدروكلوروفلوروكربون- 22	جيم	الأولى	10.8

التنزيل 2- ألف: الأهداف و التمويل

الصف	التفاصيل	2020	2021-2024	2025	2026-2029	2030	المجموع
1.1	جدول بروتوكول مونتريال الزمني لخفض المواد المدرجة في المرفق جيم، الفئة الأولى (طن من قدرات استهلاك الأوزون)	7.02	7.02	3.51	3.51	0.27	غير متاح
1.2	الحد الأقصى المسموح به لإجمالي استهلاك المواد المدرجة في المرفق جيم، الفئة الأولى (طن من قدرات استهلاك الأوزون)	7.02	7.02	3.51	3.51	0.00	غير متاح
2.1	التمويل (دولار أمريكي) الموافق عليه من الوكالة المنفذة الرئيسية (اليونيب)	205,000	0	160,000	0	85,000	450,000
2.2	تكاليف الدعم للوكالة المنفذة الرئيسية (دولار أمريكي)	26,650	0	20,800	0	11,050	58,500
2.3	التمويل (دولار أمريكي) الموافق عليه من الوكالة المنفذة المتعاونة ((اليونيدو))	100,000	0	100,000	0		200,000
2.4	تكاليف الدعم للوكالة المنفذة المتعاونة (دولار أمريكي)	9,000	0	9,000	0		18,000
3.1	إجمالي التمويل المتفق عليه (دولار أمريكي)	305,000	0	260,000	0	85,000	650,000
3.2	إجمالي تكاليف الدعم (دولار أمريكي)	35,650	0	29,800	0	11,050	76,500
3.3	إجمالي التكاليف المتفق عليها (دولار أمريكي)	340,650	0	289,800	0	96,050	726,500
4.1.1	إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون- 22 المتفق على تحقيقها بموجب هذا الاتفاق (طن من قدرات استنفاد الأوزون)		7.02				
4.1.2	إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون- 22 التي يتعين تحقيقها في المرحلة السابقة		3.78				
4.1.3	استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون- 22 المتبقي المؤهل للتمويل		0.0				

* موعد إنجاز المرحلة الأولى حسب اتفاق المرحلة الأولى: 31 ديسمبر / كانون الأول 2021

التذييل 3- ألف: الجدول الزمني للموافقة على التمويل

1- سيتم النظر في تمويل الشرائح المقبلة للموافقة عليه في الاجتماع الأول من السنة المحددة في التذييل 2- ألف.

التذييل 4- ألف: شكل تقارير وخطط تنفيذ الشرائح

1- سيألف تقرير و خطة تنفيذ الشريحة لكل طلب شريحة من خمسة أجزاء:

(أ) تقرير سردي، مع بيانات مقدمة من الشريحة، يصف التقدم المحرز منذ التقرير السابق، ويبين حالة البلد فيما يتعلق بإزالة المواد وكيف تساهم مختلف الأنشطة في ذلك، وكيف تتعلق ببعضها البعض. وينبغي أن يشمل التقرير أيضاً كمية المواد المستنفدة للأوزون التي أزيلت كنتيجة مباشرة لتنفيذ الأنشطة، حسب المادة والتكنولوجيا البديلة المستخدمة وما يتعلق بها من الإدخال التدريجي للبدائل، من أجل تمكين الأمانة من تزويد اللجنة التنفيذية بمعلومات عن التغير الناتج في الانبعاثات ذات الصلة بالمناخ. وينبغي أن يوضح النجاحات والخبرات والتحديات المتعلقة بالأنشطة المختلفة المدرجة في الخطة، ويبين أي تغييرات في الظروف السائدة في البلد، ويقدم المعلومات الأخرى ذات الصلة. وينبغي أيضاً أن يشمل التقرير أيضاً معلومات عن أي تغييرات تتعلق بخطة (خطط) تنفيذ الشريحة المقدمة سابقاً ومبرراتها، مثل التأخيرات واستخدامات المرونة لإعادة تخصيص الأموال خلال تنفيذ الشريحة، على النحو المنصوص عليه في الفقرة 7 من هذا الاتفاق، أو تغييرات أخرى؛

(ب) تقرير تحقق مستقل عن نتائج الخطة واستهلاك المواد، وفقاً للفقرة الفرعية 5 (ب) من الاتفاق. وإذا لم تقرر اللجنة التنفيذية خلاف ذلك، ينبغي تقديم هذا التحقق مع كل طلب شريحة ويجب أن يقدم تحقياً من الاستهلاك لجميع السنوات المعنية التي لم تعلن اللجنة استلام تقرير تحقق بشأنها بعد، على النحو المحدد في الفقرة الفرعية 5 (أ)؛

(ج) وصف كتابي للأنشطة التي ستنفذ خلال الفترة المشمولة في الشريحة المطلوبة، يوضح معالم التنفيذ وموعد الإنجاز والترابط بين الأنشطة، ويراعي الخبرات المكتسبة والتقدم المحرز في تنفيذ الشرائح السابقة، وستقدم البيانات الواردة في الخطة حسب السنة التقويمية. وينبغي أن يتضمن الوصف أيضاً إشارة إلى الخطة العامة والتقدم المحرز، وكذلك أي تغييرات محتملة ومتوقعة في الخطة العامة. كما ينبغي أن يحدد وصفاً مفضلاً لهذه التغييرات في الخطة العامة ويشرحها بالتفصيل. ويمكن تقديم هذا الوصف الأنشطة المقبلة كجزء من نفس الوثيقة مثل التقرير السردى الوارد في الفقرة الفرعية (ب) المذكورة أعلاه؛

(د) مجموعة من المعلومات الكمية لجميع تقارير وخطط تنفيذ الشريحة المقدمة من خلال قاعدة بيانات على الإنترنت؛

(هـ) ملخص تنفيذي من خمس فقرات تقريباً، يلخص المعلومات الواردة في الفقرتين الفرعيتين 1 (أ) إلى 1 (د) المذكورتين أعلاه.

2- في حالة تنفيذ مرحلتين من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بالتوازي معاً في سنة معينة، يجب مراعاة الاعتبارات التالية عند إعداد تقارير وخطط تنفيذ الشريحة:

(أ) ستشير تقارير وخطط تنفيذ الشريحة المشار إليهم كجزء من هذا الاتفاق حصرا إلى الأنشطة والأموال المشمولة في هذا الاتفاق؛

(ب) وإذا كانت المراحل قيد التنفيذ تحتوي على أهداف استهلاك مختلفة للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بموجب التذييل 2- ألف لكل اتفاق في سنة معينة، سيتم استخدام الهدف الأدنى لاستهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية كمرجع للامتنال لهذه الاتفاقات وسيكون أساس التحقق المستقل.

التذييل 5- ألف: مؤسسات الرصد والأدوار

1- ستقدم وحدة الأوزون الوطنية إلى الوكالة المنفذة الرئيسية تقارير مرحلية سنوية عن حالة تنفيذ خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية؛

2- ستتولى شركة محلية مستقلة أو خبراء استشاريون مستقلون مسؤولية رصد إعداد خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية والتحقق من إنجاز أهداف الأداء.

التذييل 6- ألف: دور الوكالة المنفذة الرئيسية

1- ستكون الوكالة المنفذة الرئيسية مسؤولة عن مجموعة من الأنشطة، تشمل ما يلي على الأقل:

(أ) ضمان التنفيذ والتحقق المالي وفقا للاتفاق وبإجراءات وشروط داخلية محددة على النحو المبين في خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية للبلد؛

(ب) مساعدة البلد في إعداد تقارير وخطط تنفيذ الشريحة وفقا للتذييل 4- ألف؛

(ج) تقدم إلى اللجنة التنفيذية التحقق المستقل من تحقيق الأهداف وإنجاز أنشطة الشرائح المرتبطة بها على النحو المبين في خطة تنفيذ الشريحة بما يتوافق مع التذييل 4- ألف؛

(د) التأكد من أن التجارب والتقدم المحرز ينعكسان في تحديث الخطة الشاملة وخطط تنفيذ الشرائح المقبلة بما يتوافق مع الفقرتين الفرعيتين 1 (ج) و 1 (د) من التذييل 4- ألف؛

(هـ) استيفاء شروط الإبلاغ لتقارير وخطط تنفيذ الشريحة والخطة الشاملة على النحو المحدد في التذييل 4- ألف من أجل تقديمها إلى اللجنة التنفيذية، ويجب أن تشمل الأنشطة التي تنفذها الوكالة المنفذة المتعاونة؛

(و) في حالة طلب شريحة التمويل الأخيرة قبل السنة الأخيرة التي حدد لها هدف استهلاك بسنة أو أكثر، ينبغي أن تقدم تقارير تنفيذ الشريحة السنوية وتقارير التحقق، حيثما ينطبق ذلك، عن المرحلة الحالية من الخطة، إلى أن تكتمل جميع الأنشطة المتوقعة وتتحقق أهداف استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون؛

(ز) ضمان إجراء الخبراء الفنيين المستقلين المناسبين الاستعراضات التقنية؛

- (ح) تنفيذ مهام الإشراف اللازمة؛
- (ط) ضمان وجود آلية تشغيل تسمح بالتنفيذ الفعال والشفاف لخطة تنفيذ الشريحة والإبلاغ الدقيق عن البيانات؛
- (ي) تنسيق أنشطة الوكالة المنفذة المتعاونة، وضمن التسلسل المناسب للأنشطة؛
- (ك) في حالة تخفيضات التمويل بسبب عدم الامتثال وفقا للفقرة 11 من الاتفاق، أن تحدد، بالتشاور مع البلد والوكالة المنفذة المتعاونة، تخصيص التخفيضات لمختلف بنود الميزانية ولتمويل الوكالة المنفذة الرئيسية والوكالة المنفذة المتعاونة؛
- (ل) التأكد من أن المدفوعات المقدمة إلى البلد تستند إلى استخدام المؤشرات؛
- (م) تقديم المساعدة في مجال السياسات والإدارة والدعم الفني عند اللزوم؛
- (ن) التوصل إلى توافق في الآراء مع الوكالة المنفذة المتعاونة بشأن أي ترتيبات للتخطيط والتنسيق والإبلاغ لازمة لتيسير تنفيذ الخطة؛
- (س) الإفراج عن الأموال في الوقت المناسب للبلد / المؤسسات المشاركة من أجل استكمال الأنشطة المتعلقة بالمشروع.

2- بعد التشاور مع البلد ومع مراعاة أي آراء صدرت، ستختار وتفوض الوكالة المنفذة الرئيسية هيئة مستقلة لتنفيذ التحقق من نتائج خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية واستهلاك المواد المذكورة في التذييل 1- ألف، وفقا للفقرة 5 (ب) من الاتفاق والفقرة الفرعية 1 (ب) من التذييل 4- ألف.

التذييل 6- باء: دور الوكالات المنفذة المتعاونة

1- ستكون الوكالة المنفذة المتعاونة مسؤولة عن مجموعة من الأنشطة. وهذه الأنشطة محددة في الخطة، وتشمل ما يلي على الأقل:

- (أ) تقديم المساعدة لوضع السياسات عند اللزوم؛
- (ب) ومساعدة البلد في تنفيذ وتقييم الأنشطة الممولة من الوكالة المنفذة المتعاونة، والرجوع إلى الوكالة المنفذة الرئيسية لضمان تسلسل منسق للأنشطة؛
- (ج) وتقديم تقارير إلى الوكالة المنفذة الرئيسية عن هذه الأنشطة لإدراجها في التقارير الموحدة وفقا للتذييل 4- ألف.
- (د) التوصل إلى توافق في الآراء مع الوكالة المنفذة الرئيسية بشأن أي ترتيبات مطلوبة للتخطيط والتنسيق والإبلاغ من أجل تيسير تنفيذ الخطة.

التذييل 7- ألف: تخفيضات في التمويل بسبب عدم الامتثال

- 1- وفقاً للفقرة 11 من الاتفاق، يمكن تخفيض مبلغ التمويل المقدم بقيمة 180 دولاراً أمريكياً لكل كيلوغرام من قدرات استنفاد الأوزون من الاستهلاك الذي يتجاوز المستوى المحدد في الصف الأفقي 1-2 من التذييل 2- ألف لكل سنة لم يتحقق فيها الهدف المحدد في الصف الأفقي 1-2 من التذييل 2- ألف.
- 2- على أساس الفهم أن أقصى تخفيض في التمويل لن يتجاوز مستوى تمويل الشريحة المطلوبة. ويمكن النظر في تدابير إضافية في الحالات التي يمتد فيها عدم الامتثال لسنتين متتاليتين.
- 3- في حالة الحاجة إلى تطبيق الجزاءات لمدة سنة يكون فيها اتفاقان نافذان (مرحلتين من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية يتم تنفيذهما بالتوازي) مع مستويات جزاءات مختلفة، سيتم تحديد تطبيق الجزاءات على أساس كل حالة على حدة مع الأخذ في الحسبان القطاعات المحددة التي أدت إلى عدم الامتثال. وإذا لم يكن من الممكن تحديد القطاع، أو المرحلتين اللتين يتناولان نفس القطاع، سيكون مستوى الجزاءات المطبقة هو الأكبر.